

176847 - تقول " أكره والدي كثيراً فهو السبب في تعاستي فهل ألام على كرهى له ؟ "

السؤال

أنا فتاة أبلغ من العمر 30 سنة ، ما أعاني منه أنى أكره والدي بشدة ولا أطيق أن أسمع حتى أخباره ، أبى قد أجرم في حقى وحق والدتي وإخوتي ، تركنى وأنا صغيرة في عمر الثامنة ورحل إلى بلد آخر وتزوج من أخرى ونسى أنه لديه ابنتين صغيرتين ، أنا وأختى كنا في حاجة لوجوده معنا لكن لم يهتم لذلك فكل ما يهمله نفسه ، تركنا أنا وأمي وأختى عند إخواني المتزوجين ، زوجاتهم كانوا قساة القلوب علينا ، يختلقون المشاكل ، وإخواني يصدقونهم ، وحتى وصل الأمر إلى طردنا أنا وأمي وأختى لنعيش فترة في بيت أختى المتزوجة ، وكثير من المصاعب مرت علينا ، ألوم والدي ؛ لأنه لم يفكر بنا ولم يوفر لنا العيش الهانئ ، تتقاذفنا الأقدار بكل قسوة وظلم ، بعدها هاجرنا مع والدتي إلى نفس البلد الذي فيه والدي ، وكان قد أنجب أولاداً من الأخرى ، لم يعدل بيننا ، عشنا ظروفاً قاسية ، لم يصرف علينا ، حتى أمي المسكينة كانت تبيع ملابسنا المستعملة لتوفير الأكل لنا ، وكبرنا وما زلتُ لا أرى من أبى أي اهتمام ، أكرهه بشدة ، فهو لا يستحق حتى كلمة " أب " ؛ لم يوفر العيش الكريم لي ولأختى ، ولم يهتم بمستقبلنا من ناحية الزواج والاستقرار ، أصبحت قاسية بسبب الظروف الصعبة التي مرت بها ، والآن قد باع بيتنا له وأعطى الأموال كلها لزوجته الأخرى وأولادها ونحن لم يذكرنا بشيء أبداً ، أكرهه جداً ، فهل ألام على كرهى له ؟ وما هو حكم الشرع في ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

نسأل الله تعالى أن يجبر مصابكم وأن يزيل آلامكم وأن يكتب لكم الأجر ، كما نسأله تعالى أن يهدي والدكم فقد أساء غاية الإساءة بذلك الإهمال المتعمد لأسرته التي أوجب الله تعالى عليه رعايتها والعناية بها ، وخاصة أن من فرط فيهم من أسرته هم الضعفاء منهم ، كما أن أباكم قد وقع في ظلم أمكم فلم يعطها حقها من النفقة ولم يعدل بينها وبين زوجته الأخرى ، كما أنه وقع في الظلم في العطية حيث أعطى أولاده من زوجته الأخرى دون أولاده من الزوجة الأولى ، وكل ما فعله أبوكم هو معاصٍ واضحة بينة وتفريط فيما أوجب الله تعالى عليه ، وهو مستحق للوعيد إلا أن يتوب لربه ويرجع عن غيِّه وقيم العدل في أسرته ويصلح ما أفسده ، فإن فعل ذلك وجد ربّه تَوَّاباً رحيماً .

ثانياً:

مع كل ما فعله والدكم فإنَّ حقَّه في البرِّ والطاعة في المعروف محفوظان بنص الشرع ، وإذا كان الله تعالى قد ذكر حق الوالد

المشرك - بل والداعي لأولاده لأن يشركوا بربهم عز وجل - بالبر والصحة بالمعروف فلأن يكون ما دونه في السوء أولى وأحرى بذاك البر وتلك المصاحبة بالمعروف ، قال تعالى : (وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) لقمان/ 15 ، فإذا استحق الأب الوعيد على معاصيه وتفريطه في الواجبات الشرعية ، فإن الأولاد العاقين وغير البارين بوالديهم متوعدون - كذلك - على أفعالهم ، وليس من الجائز مقابلة العقوق بعقوق ولا مقابلة الظلم بظلم .

ثالثاً:

أما البغض القلبي للوالد العاصي أو الكافر فإن الأولاد لا يلامون عليه ، ولا يتنافى هذا مع برّه وطاعته بالمعروف ، لكن عليك أن تمسكي لسانك عن الإساءة إليه ، وأن تمسكي يدك أيضاً عن الإساءة إليه .

وبما أن الأمر قد وقع من والدكم ، وقد تحملتم من الآلام ما تحملتم ، فإننا نوصيكم باحتساب ما جرى معكم عند الله ، ونوصيكم بالدعاء لوالدكم بالهداية والتوبة وإصلاح ما أفسد ؛ فهو أحوج ما يكون لرحمة الله تعالى والمن عليه بالتوبة . وانظري جواب السؤال رقم (148924) .

والله أعلم